جمع مستحب والادابُ جمعُ ادبٍ، والفرقُ بين النفلِ
والمستحبِ والادبِ عسيرٌ في الاصطلاحِ جدًا بل لا فرقَ
بينهنَّ وبهِ صرَّحَ الشيخُ علاءُ الدينِ في كشفهِ حيثُ قالَ
واما حدُّ النفلِ وهوَ المسمّى بالمندوبِ والمستحبِ والتطوعِ
فقيلَ ما فعلهُ خيرٌ من تركهِ، وقيلَ هوَ ما يمدحُ المكلفُ
على فعلهِ ولا يذمُّ على تركهِ، وقيلَ هوَ المطلوبُ فعلهُ
شرعًا من غيرِ ذمٍّ على تركهِ مطلقًا الى هنا لفظهُ، وذكرَ
في شرحِ الهدايةِ انَّ الادبَ هوَ ما فعلهُ النبيُّ صلى اللهُ
عليهِ وسلمَ مرَّةً او مرَّتينِ ولم يواظبْ عليهِ والمصنفُ
رحمهُ اللهُ عرفَ النفلَ في اواخرِ المقدمةِ بما عرفَ بهِ
الادبَ في شروحِ الهدايةِ حيثُ قالَ واما النفلُ فما
فعلهُ النبيُّ صلى اللهُ عليهِ وسلمَ في وقتٍ وتركهُ في
وقتٍ وذكرَ فضيلتهُ لامتهِ فعلمَ انهُ لا فرقَ بينهنَّ
الا انَّ المصنفَ وزعَ المسمّياتِ على اسمائها المترادفةِ
شرعًا، واضافَ الى كلِّ واحدٍ منهما ثلثَ المسمّياتِ

وهي ثمانيةَ عشرَ على ما ذكرهُ المصنفُ فثلثتها ستةٌ فاضافَ
الى كلِّ اسمٍ ستهِ تحسينًا للكلامِ واشارةً الى انَّ لا
ان لا، الاسمَ عن المسمّى هذا ما وقعَ في خاطري
بالهامِ الربانيِّ في هذا المقامِ واللهُ الهادي قولهُ
وكراهيةٌ وهي مصدرُ كرهتُ الشيءَ اكرههُ كراهةً
وكراهيةً اذا لم تحبّهُ وقالَ الامامُ الاسبيجابيُّ هي
ضدُّ المحبةِ والمرضيِّ وحدهُ ما يكونُ تركهُ اولى من فعلهِ
وتحصيلهِ وقيلَ الاولى ان لا يفعلَ الى هنا لفظهُ
ثمَّ انها قد تكونُ كراهةَ تنزيهٍ وهوَ ما يكونُ تركهُ
اولى من فعلهِ وقد تكونُ كراهةَ تحريمٍ ويظهرُ ذلكَ
بحسبِ المقامِ قولهُ ومناهٍ وهي جمعُ منهيٍّ وهوَ ضدُّ
المامورِ، ثمَّ الاصلُ انَّ يكونَ المنهيُّ عنهُ حراماً اما لعينهِ
ويغنيُّ بهِ ان لا يكونَ مشروعًا بعدَ النهيِ كما في نكاحِ
المحارمِ والنكاحِ بغيرِ شهودٍ وبيعِ الخمرِ والحرِّ والملاقيحِ
والمضامينِ وبيعِ الدرهمِ بالدرهمينِ او لمجاورةٍ ويغنيُّ

Copyright © King Saud University